

الذخيرة

له ابن القاسم الانتظار وحتمه عليه ابن الماجشون فلو سجد معه لم يجزه ويعيده بعد السلام عند ابن القاسم استحبابا جاهلا كان أو عامدا فلو أخر السجود فسها هو في قضاء زيادة أجزاءه سجدتان اتفاقا أو نقصانا سجدتان عند ابن القاسم قبل السلام تغليبا للنقص وبعده عند ابن الماجشون تغليبا لحكم الإمام فلو استخلف الإمام هذا المسبوق فسها في القضاء نقضا فالقولان ولو سها فيما استخلفه نقضا فسجدتان قبل السلام عند ابن القاسم وقال أيضا بعد تغليبا لحكم الإمام الأول وفي الجواهر إن ترك الإمام سجودا بعد السلام سجده المأموم وإن كان قبل قال في الكتاب يسجد معه ويجزيه وقال أشهب لا يسجد حتى يقضي فإن سجد معه ثم سها في قضائه سجد عند ابن القاسم أيضا وقال ابن الماجشون لا يسجد لو استخلف سجد بهم عند ابن القاسم قبل القضاء وعند أشهب بعده فإن أخر الإمام السجود قبل السلام بعده ففي الكتاب سجد المأموم معه سؤال السجود واجب فيكون السلام قبله سلاما في أثناء الصلاة فيمتنع موافقة الإمام فيه كالمقيم إذا ائتم بمسافر وكالمسبوق فكان ينبغي أن يسجد معه بغير سلام جوابه مخالفة الإمام ممنوعة والمقيم المسبوق لم يخالف الإمام فإنه لما سلم خرج من الإمامة معهم بفعلهم وتركهم حالة الانفراد وههنا لو ترك السلام مع أنه متبع له في السجود كان مخالفا له مع بقاء حكمه تفريع لو لم يسلم معه وسجد قال صاحب الطراز الظاهر الإجزاء لأن الإمام